

منظمة الصحة العالمية



م ١٤/١٠٣

٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٨

EB103/14

المجلس التنفيذي

الدورة الثالثة بعد المائة

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت

تعديل المادة ٢ من الدستور

تعليقات اللجان الاقليمية على اقتراح مقدم من قبل المجموعة الخاصة

التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية باستعراض الدستور

١ - اعتمد المجلس التنفيذي، في دورته الواحدة بعد المائة، المقرر الاجرائي م ١٠١ (٣) الذي يطلب فيه الى المدير العام أن يضمن استعراض النص المنقح للمادة ٢ من الدستور، كما ورد في تقرير المجموعة الخاصة المعنية باستعراض الدستور، على جميع مستويات المنظمة في بحر عام ١٩٩٨، وأن يقدم الى المجلس التنفيذي، في دورته الثالثة بعد المائة، نصا نهائيا يعكس هذه العملية الاستشارية الواسعة.

٢ - وكان من المفترض أن تنظر اللجان الاقليمية في نص مسودة المادة ٢ المقترحة، وتم بالفعل تلقي تعليقات ومقترحات اللجان الاقليمية لأفريقيا وأوروبا وجنوب شرق آسيا وغرب المحيط الهادئ. وبالنظر الى عدد هذه التعليقات والمقترحات ونطاقها، فقد رئي أن من الأفضل عرض مسودة المادة ٢، مشفوعة بتعليقات اللجان الاقليمية ونص كل واحد من التعديلات المقترحة (كما وردت في الملحق). كما رئي أن من الأفضل، في ضوء توفر هذه المعلومات أن يقرر المجلس التنفيذي الخطوة التالية فيما يتعلق بتعديل هذه المادة.

الاجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٣ - قد يرغب المجلس في النظر في التعليقات والتعديلات المقترحة على مسودة المادة ٢ والواردة من اللجان الاقليمية.

الملحق

التعليقات والتعديلات المقترحة على مسودة المادة ٢ من دستور منظمة الصحة العالمية

بالنظر الى كثرة التعديلات المقترحة الواردة من اقليم جنوب شرق آسيا، فان التعديل المقترح الأول منها وحده قد أشير اليه في حاشية، وقدمت جميع التعديلات الأخرى بأحرف مائلة. أما التعديلات المقترحة من قبل اقليمي أفريقيا وغرب المحيط الهادئ فقد تمت الاشارة الى كل واحد منهما بحواش مناسبة. وأما فيما يتعلق باللجنة الاقليمية لأوروبا فانها أبدت التعليق العام التالي استجابة لرأي لجنتها الدائمة بأن تكون صيغة النص أبسط وأعم ما يمكن:

لقد كان الرأي السائد بأن النص ينبغي أن يكون مفصلا بما فيه الكفاية، في الوقت الذي تستخدم فيه مصطلحات شاملة بغية تجنب الحاجة الى اجراء تنقيحات متكررة. واقترح أحد الوفود انشاء مجموعة خاصة تابعة للمجلس لاعادة النظر في هذه المسألة بطريقة أكثر شمولاً ووضع شروح أوفى للتغييرات المقترحة. ولكن هذا الأمر يعد مشكلة لأن المسألة لا تحظى بأولوية عليا. وقد وافقت اللجنة على تلك الآراء وطلبت احالتها الى المجلس التنفيذي.

وفيما يلي نص مسودة المادة:

تمارس المنظمة لبلوغ غاياتها الوظائف التالية:

١- العمل كسلطة التوجيه والتنسيق في ميدان العمل الصحي الدولي، والتقييم بذلك بما يلي،^١

- (أ) توفير الريادة في الصحة؛
- (ب) اقامة شراكة شراكات فعالة مع الدول الأعضاء سعياً وراء توفير الصحة للعالم؛
- (ج) دعم التعاون مع الدول الأعضاء في رسم وتنفيذ ورصد^٢ وتقييم سياساتها الصحية؛
- (د) اقامة ومواصلة التعاون الفعال مع الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، وغيرها من الهيئات الدولية والحكومية الدولية؛

١ أحيل التعديل المقترح نتيجة مشاورات اقليمية جرت في اقليم جنوب شرق آسيا، والذي نظرت فيها اللجنة الاقليمية في دورتها الحادية والخمسين، الى المدير العام للنظر فيه.

٢ تعديل اقترحتة اللجنة الفرعية للبرنامج التابعة للجنة الاقليمية لأفريقيا وأحاطت به علماً اللجنة الاقليمية في دورتها الثامنة والأربعين.

(هـ) العمل مع المجموعات المهنية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات المهمة الناشطة في مجال الصحة والعمل المتصل بالصحة حيثما تدعو الضرورة وتشجيع التعاون بينها فيما بينها لتجنيدها من أجل العمل الصحي الدولي^١.

٢- أن تتبوأ ريادة تنمية السياسة الصحية الدولية^٢ ~~من خلال~~،

(أ) توفير نظم الترصد والانداز المبكر العالمية للمخاطر العابرة للحدود التي تتهدد الصحة؛

(ب) تصنيف وتعميم البيانات الصحية والمتصلة بالصحة باستغلال الانجازات المتحققة في مجال تكنولوجيا الاتصالات واجراء تقييمات لعلاجات الأمراض؛

تصنيف وتوزيع البيانات والتقييمات بشأن الأمراض، بما في ذلك سبل علاجها^٣؛

(ب) مكرر توفير المعلومات والوسائل المرتكزة على القرائن للنهوض بالصحة، والوقاية والعلاج والتأهيل؛

(ج) تحديد صياغة واختبار الاستراتيجيات لاستئصال الأمراض السارية أو ومكافحتها؛

(د) تحديد العوامل المؤثرة في الحالة الصحية كأساس للبرامج للتنمية الصحية والتخصيص العادل للموارد؛

(هـ) تصميم وضع برامج استراتيجيات للوقاية والمكافحة لمحاربة غير ذلك من الأمراض المستجدة وتلك التي تعاود الظهور والأخطار التي تتهدد الصحة في المستقبل - بما في ذلك الأمراض الناشئة عن أنماط الحياة والصحة النفسية والادمان؛

تصميم برامج وقائية لمحاربة الأخطار الأخرى التي تتهدد الصحة، بما فيها الأمراض الناشئة عن أنماط الحياة، والصحة النفسية والادمان^٤؛

(و) رسم البرامج صياغة الاستراتيجيات للوقاية من الأمراض غير السارية ومعالجتها، بما في ذلك جوانب التأهيل؛

(ز) تعزيز البحوث الصحية والاستفادة منها من خلال ايجاد الحوافز، والدوافع، حيثما دعت الضرورة وتنسيق أنشطة استراتيجيات البحوث؛

١ لاحظت اللجنة الفرعية للبرنامج التابعة للجنة الاقليمية لأفريقيا أنه على الرغم من أن الفقرة الفرعية هذه ذات صلة بالوظيفة العامة ١، فإنه لا يقل عن ذلك أهمية أن تعمل المنظمة مع المجموعات المهنية والمنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال الصحة على المستوى الوطني وتشجيع التعاون فيما بينها.

٢ ارتأت اللجنة الفرعية التابعة للجنة الاقليمية لغرب المحيط الهادئ وجوب وضع اشارة محددة الى تعزيز الصحة وحفظها في مكان ما من هذا الفرع. وقد أحالت اللجنة الاقليمية هذا الاقتراح الى المدير العام للمزيد من الدراسة.

٣ تعديل اقترحت اللجنة الفرعية للبرنامج التابعة للجنة الاقليمية لأفريقيا وأحاطت به علما اللجنة الاقليمية في دورتها الثامنة والأربعين.

٤ المرجع نفسه.

(ح) تصنيف وتوزيع المعلومات البيانات عما هو مناسب ومستصوب من المعلومات بشأن الاستراتيجيات والطرق المعدة للتعليم والتدريب، ونشرها في أوساط المهن الصحية والمرتبطة بالصحة.

٣- القيام بعمل الوكالة الدولية لوضع ورصد القواعد والمعايير في مجال الصحة، بالقيام بما يلي،

(أ) اقتراح الاتفاقيات والاتفاقات واللوائح، واسداء المشورة بشأن التشريعات، ووضع التوصيات فيما يتعلق بمسائل الصحة الدولية، والقيام بأية واجبات قد يعهد بموجبها بها الى المنظمة وتكون متلائمة مع غايتها؛

(ب) تحديد وتقييم واستعراض التسميات الدولية للأمراض ومسببات الوفاة وممارسات الصحة العمومية واستعراضها حسب الاقتضاء؛

(ج) وضع وإقرار، وتعزيز وتشجيع ورصد المعايير الدولية المتصلة بالأغذية، ١ بالمنتجات البيولوجية، والصيدلانية، والكيميائية ٢ والمنتجات المماثلة والمتصلة بالنبائط الصحية والتكنولوجيات الصحية؛

(د) وضع وإقرار، وتشجيع تعزيز المعايير الأخلاقية الدولية في كافة جوانب الممارسات والبحوث الصحية.

٤- التعاون مع الدول الأعضاء، وخصوصاً من خلال الإدارات الصحية الوطنية، وبناء على طلبها، وذلك بتوفير المشورة والتعاون التقني،

(أ) بشأن الطرق الآتية الى النهوض لتطوير وتحسين نظم الصحة المستدامة والموارد؛

(ب) بشأن النهوض بعملية صناعة السياسات، والقدرات الادارية والمساءلة في نظمها الصحية؛

(ج) بشأن استراتيجيات استئصال الأمراض والوقاية منها لوضع استراتيجيات للوقاية من الأمراض واستئصالها؛

(د) التعاون في حالات الطوارئ الصحية المحددة، وذلك على أساس قصير الأجل؛

(هـ) بشأن التعاون في أية ميادين أخرى ذات أهمية للدول الأعضاء ووظائف المنظمة والمنظمة بشأن الصحة.

١ أرفق هذا الاقتراح بحذف كلمة "الأغذية" من قبل المشاورة الإقليمية الجارية في جنوب غرب آسيا الحاشية التالية: "تعتبر الأغذية مجال الاهتمام المناسب لوكالات دولية أخرى وبالتالي لا يقترح الإشارة إليها مباشرة في دستور منظمة الصحة العالمية، لكن تعاون ومساهمة المنظمة المرتبطة بذلك يمكن إدراجها في برامج العمل العامة." ٢ تعديل اقترحتة اللجنة الفرعية للبرنامج التابعة للجنة الإقليمية لأفريقيا وأحاطت به علما اللجنة الإقليمية في دورتها الثامنة والأربعين.

٥- الاضطلاع بدور الداعية الدولي لتوفير الصحة للجميع ~~بالنهوض على وجه الخصوص،~~

(أ) باتاحة سبيل الوصول للرعاية الصحية؛

(ب) السعي لاحقاق العدالة في النتائج الصحية، وذلك بحشد الموارد الصحية وادارتها على الصعيد الدولي وعلى نحو منصف؛

(ج) الدفاع عن مركزية الرعاية الصحية الأولية في النظم الصحية؛

(ج-د) تعزيز الاستجابات القطاعية للتحديات الصحية؛

(د-هـ) النهوض بالصحة والوقاية من المرض، في كافة الظروف مع التركيز بصورة خاصة على صحة البيئة، والصحة المهنية، والتغذية، ومناهضة العنف والادمان؛

تعزيز الصحة وحفظها^٢ مع الاشارة بصورة خاصة الى صحة البيئة والصحة المهنية والتغذية، ومناهضة العنف والادمان والى الأمراض السارية وغير السارية^٣؛

(هـ و) تركيز الاهتمام على الاحتياجات الصحية في أكثر مراحل دورة الحياة عرضة للتأثر (الطفولة، الأمومة، الشيخوخة)؛

(ز) تكوين رأي عام مستنير لدى جميع الشعوب في شؤون الصحة؛

(زح) حشد الموارد من أجل الصحة والمجالات المرتبطة بالصحة.

٦- القيام عموماً باتخاذ أية اجراءات ضرورية أخرى لبلوغ غاية المنظمة؛

= = =

١ تم تحويل اقتراح لاضافة فقرة جديدة، مع اعادة ترقيم جميع الفقرات الفرعية اللاحقة وفقاً لذلك، الى المدير العام من قبل اللجنة الاقليمية للمحيط الهادئ للمزيد من الدراسة.

٢ تصحيح مقترح للنص أحالته اللجنة الاقليمية لغرب المحيط الهادئ الى المدير العام.

٣ تعديل اقترحه اللجنة الفرعية للبرنامج التابعة للجنة الاقليمية لأفريقيا وأحاطت اللجنة الاقليمية علماً به في دورتها الثامنة والأربعين.

٤ المرجع السابق.